

63 - مجالس الرواية | | صحيح البخاري : رقم الحديث من

1572 إلى 2672 | | د.ماهر الفحل

ماهر الفحل

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن تبعه باحسان الى يوم الدين

اما بعد باب اذا وقف او اوصى لاقاربه - [00:00:01](#)

ومن الاقارب ثم علق البخاري بما ذكره موصولا واتى به معلقا لاجل الفاعل الفقهي فان البخاري لا يفر الا اذا كانت المقاعد اسناديا

واحيانا يستطيع ان يكرر ويأتي بفائدة اسناده لكنه لا يفعل من اجل ان يبقى الكتاب على اسمه بانه مختصر - [00:00:20](#)

فهو قد ترك كثير من الامور لحال الطرد وقال ثابت عن انس قال النبي صلى الله عليه وسلم لابي طلحة اجعله لفقراء اقاربك. لان

الانسان اذا وجعل موقوفه على الاقارب له اجران. اجر الوقف واجر - [00:00:51](#)

الصلح واذا كان من وصايا ابي جعفر المنصور لولده قال له اوصيك ببر الرحم وصلة القرابة فجعلها لحسان وابي ابن كعب وقال

الانصاري حدثني ابي عن ثمامة عن انس هذا البخاري علقه عن شيخه محمد ابن عبد الله الانصاري وهو شيخه ذكر البخاري عن احد

قال فهو - [00:01:13](#)

وهذا السنن كله سند بصري عراقي من الناس لانس ابن مالك بمثل حديث ثابت قال اجعلها لفقراء قرابهم قال انس فجعلها لحسان

وابي ابن كعب وكان اقرب اليه مني وكان قرابة حسان وابي من ابي طلحة واسمه زيد ابن سهل ابن الاسود ابن حرام - [00:01:42](#)

ابن عمرو ابن زيد ابن مناف ابن عدي ابن عمرو ابن مالك ابن النجار وحسان ابن ثابت ابن المنذر ابن حرام فيجتمعان الى حرام

يعني قرابة بعيدة وليست قرابة قريبة - [00:02:07](#)

لكنها قرابة وهو الاب الثالث وحرام ابن عمر ابن زيد مناف ابن علي ابن عمرو ابن مالك ابن النجار فهو يجمع حسان ابا ضلحة الى

سنة ابار الى عمرو ابن مالك - [00:02:23](#)

وهو ابي ابن كعب ابن غيث ابن عبيد ابن زيد ابن معاوية ابن عمر ابن مالك ابن النجار فعمرو ابن مالك يجمع حسان و ابا طلحة وبين

وقال بعضهم اذا اوصى لقرابته فهو الى ابائه في الاسلام - [00:02:40](#)

يعني لابائه من ابيه وليس لاجداده من امهم الا اذا تم هذا بحث اخر لكن هذا اذا اطلق في القرابة فهي قرابته من ابائه سواء

كان قريبا او بعيدا او اقرب القرابة الى - [00:02:57](#)

وهي القرابة التي يجب على الانسان ان يصلها واذا قطعها اثم حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن اسحاق ابن عبد الله انه

سمع انس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لابي طلحة - [00:03:14](#)

تري ان تجعلها في الاقربين فقال ابو طلحة افعل يا رسول الله فقسمها ابو طلحة اقاربه وبني عمه وقال ابن عباس رضي الله عنهما لما

نزل وانذر عشيرتك الاقربين جعل النبي صلى الله عليه وسلم ينادي يا بني يا بني عدي لبطول قريش - [00:03:35](#)

وقال ابو هريرة لما نزلت وانذر عشيرتك الاقربين. قال النبي صلى الله عليه وسلم يا معشر قريش. اذا جعل القبيلة جميعا هم من

الاقارب وادى ما عليه والانسان كما انه يجب عليه ان يدعو الناس فتأكد القرابة. تتأكد المعية الذين في البيت. وقد جاء في الصحيح

ان النبي - [00:04:03](#)

صلى الله عليه وسلم قال ما من عبد يسترعيه الله رعية يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته الا حرم الله عليه الجنة كما كنت في

المسجد واتصلت بطار حتى يجلب الاجانب - 00:04:26

فقال يا ابتي المرهم ان يفتح اذن الويفي قلت له لا يا ابن. قال لي لما؟ قلت له اني اخاف الله رب العالمين ويرحم الله عمر ابن عبد العزيز حينما كان على فخذ زوجته فاطمة بنت الخليفة والخليفة جدتها اخت الخلاء في - 00:04:44

والخليفة زوجها امرأة فريدة بالتاريخ ابوها خليفة وجدتها خليفة وزوجها خليفة واخوتها خلفه فقال لها نحن حينما كنا ايام كذا كنا افضل من الان قالت له انت الان اقبل من اصبع خليفة. قال لها اني اخاف الله رب العالمين. اني اخاف ان عصيت ربي عذاب يوم

عظيم - 00:05:03

فقال له اني اعيدك بالله اني اعيدك بالله من ذلك اليوم وهنا كما ان واجب الانسان انه يبلغ بلاغ القرار وبيان القرار امر لا بد منه واذا انا كنت اصل واقارب كل جمعة ازورهم جميعا بيتا بيتا حتى في بعض البيوت نبقى ثلاث دقائق على قدر الصدق - 00:05:25

فلما هجرنا مكرهين مبعدين ولا نستطيع الرجوع الان والحمد لله على كل حال فلان يعني مضطر نرسل له النصائح ووصايا مرئية ومسموعة باب هل يدخل النساء والولد في الاقارب؟ حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني سعيد ابن المسيب -

00:05:47

وابو سلمة ابن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم حين انزل الله وانذر عشيرتك الاقربين قال يا معشر قريش او كلمة نحوها اشتروا انفسكم - 00:06:12

لا اغني عنكم من الله شيئا. يا بني عبد مناف لا اغني عنكم من الله شيئا يا عباس بن عبدالمطلب لا اغني عنك من الله شيئا ويا صفية عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه صفية بن عبد المطلب - 00:06:28

لا اغني عنك من الله شيئا. ويا فاطمة بنت محمد تليني ما شئت من مالي. لا اغني عنك من الله شيئا تابعه اصلا عن ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب - 00:06:46

ولذا الانسان لابد ان يتخوف من اداء حق الله. ولذا مما شرع في هذه الايام ومما شرع معنا في عبادات عديدة بل عبادات عبادة التكبير لان التكبير تعظيم الله تعالى - 00:07:01

وفي اخر مقطع من سورة الاسراء وكبره تكبيرا. طبعا هذه فيها معنى ومغزى انها قد ختمت بها هذه السورة لان قبلها ثلث الحجر حثت على مراقبة الله وعبادة الله حتى الموت. واعبد ربك حتى يأتيك اليقين - 00:07:18

بعدها في سورة النحل اتى امر الله فلا تستعجله. الانسان يجعل الموت ويوم القيامة نصب عينيه وذكر في هذه السورة النعم وفيه هشام ان من طال على نعم الله عمل لاداء حقها. ومن كان هكذا فعليه بالصبر جاء في اخره واصبر وما صبرك الا بالله. فاذا فعل العبد -

00:07:38

وهذا نال معية الله ومعية الله تعالى ذكرت في قوله تعالى ان الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون في اخر اية ثم جاء نوع من انواع المعير سبحان الذي اسرى بعده ليلا من المسجد الحرام الى المسجد الاقصى - 00:07:58

وهذا مثال حينما نصر الله نبيه فجاء في اخرها وكبيرة لان ملاك الامر ان الانسان لما يعمل بتعظيم الله وتعظيم عمله فنحن لما نصلي ونكثر من التكبير في جميع الانتقادات لا بد ان نعلم ان اصل وجودنا هو ان نعظم الله وان نعظم - 00:08:16

اتقى الله تعالى باب هل ينتفع الواقف بوقفه توعد اشترط عمر لا جناة على من وليه ان يأكل منها يعني من كان مسؤولا عنها. وقد يجد واقف وغيره وكذلك كل - 00:08:36

من جعل بدنة او شيئا لله فله ان ينتفع بها كما ينتفع به غيره وان لم يشترط حتى ان لم يشترط عليهم ما دام انه مسؤول على هذا الشيء ينزل على قدر حاجته من هذا الامر الذي حبس نفسه على رعايته - 00:08:54

حدثنا قتيبة قال حدثنا ابو عوان عن قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يسوق بدنه فقال اركبها فقال يا رسول الله انها بدنة. فقالت الثالثة او الرابع اركبها ويك - 00:09:16

او ويهك ربهم قال وسخرها لكم لتكبروا الله وهذا من التسخير. والانسان يسلم اذا ركب الدراجة النارية او الهوائية او السيارة وان

يكبر الله لان الله قد سخر لنا هذا - [00:09:34](#)

وهذا قد دفن في سورة النحل ايضا لما قال والانعام يذكروها وزنا ويخلق ما لا تعلمون والخيل والبغال والحمير تركبها والزينة ويخلق ما لا تعلم حدثنا إسماعيل قال حدثني مالك عن أبي الزنان عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يسوق بدنه - [00:09:50](#)

فقال اركبها في الحديث نعم قال يا رسول الله انها بدنة قال اركبها ويلك وفي الثانية ام في الثالثة بعض اذا وقف شيئا فلم يدفعه الى غيره فهو جالس لان عمر وقف وقال لا جناح على من وليه ان يأكل يعني وقفه وجعله يقف ما حدد من الذي سيكون ناظرا عليه - [00:10:18](#)

ولن يخص ان وليه عمر او غيرهم وقال النبي صلى الله عليه وسلم لابي صلحة لابي طلحة ارى ان تجعلها في الاقربين. فقال افعل قسمها في اقاربه وبني عمه وبني عم اللي هم - [00:10:42](#)

يعني يرتبطون مع الجيش فهم اقرب الناس الى الانسان باب اذا قال داري صدقة لله ولم يبين للفقراء او غيره فهو جائز ويضعها في الاقربين او يعني قال صدقة ولن يحدد فيضعها في الاقربين او لمن شاء - [00:10:57](#)

قال النبي صلى الله عليه وسلم لابي طلحة حين قال احب اموالي الي غيرها وانها صدقة لله فاجاز النبي صلى الله عليه وسلم ذلك. وقال بعضهم لا يجوز حتى يبين لمن - [00:11:15](#)

والاول اصحنا اتى بمثل فقهي واتي بالترجيح عند المذاهب. ولذا انا لما الفت كتابي ابراز صنعة الحديث في صحيح البخاري تناولت هذه الامور وبينتها مسألة مسألة باب اذا قال ارضي او بستاني صدق لله عن امي فهو جائز وان لم يبين لنا يعني الانسان اجعل وقفا لاحد - [00:11:32](#)

حدثنا محمد قال حدثنا مخلد ابن يزيد قال اخبرني ابن جريح قال اخبرني يعلى انه سمع عكرمة يقول ان سأل ابن عباس ان سعد ابن عبادة توفي امه وهو غائب عنها - [00:12:01](#)

فقال يا رسول الله ان امي توفيت وانا غائب عنها. اينفعها شيء ان تصدقت بها عنها؟ قال نعم قال فاني اشهدك ان حائط المخراب صدقة عليها باب اذا تصدق او اوقف بعض ما له او بعض رقيقه او دوابه فهو جائز - [00:12:18](#)

حدثنا يحيى ابن بشير قال حدثنا الليل عن عقيد عن ابن شهاب قال اخبرني عبد الرحمن ابن عبد الله ابن كعب ان عبد الله ابن كعب قال سمعت كعب ابن مالك قال - [00:12:43](#)

قلت يا رسول الله ان من توبتي ان انخلع من مالي صدقة الى الله والى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امسك عليك بعض مالك فهو خير لك. قلت فاني انتج سهمي الذي - [00:12:58](#)

في خيبر يعني ما اراد فلن يتصدق بجميع ما عليه لان الناس يتفاوتون منهم من يفلق ومنهم من لا يصبر ومنهم من اهله يصبرون ومن من اهله لا يصبرون باب من تصدق الى وكيله ثم رد الوكيل اليه - [00:13:15](#)

وقال اسماعيل اخبرني عبد العزيز ابن عبد الله ابن ابي سلمة عن اسحاق ابن عبد الله ابن ابي طلحة لا اعلمه الا عن انس يعني هنا مشيئته من عنده ترجيح فوق الشكر هو انه لما نزلت لن تنال البر حتى تنفقوا مما تحبون جاء ابو طلحة - [00:13:34](#)

الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اي رسول الله يعني يا رسول الله فهذه اي نداء اما بكسر الهمزة فهي اي حرف جواب اي رسول الله يقول الله في كتابه لن تنال البر حتى تنفقوا - [00:13:54](#)

مما تحبون وان احب اموال الي غيرها. قال وكانت حديقة. طبعا حديقة لما تكون لها حائط يحوطها. وتحقق به تسمى حديقة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويستظل فيها ويشرب من مائها - [00:14:11](#)

قال فهي الى الله والى رسوله ارجو بره وذخره يعني هذا الاحتساب على طريقة ايمان واحتسابا فظعها اي رسول الله حيث اراك الله يعني هذي تتصرف بها انت. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بخ يا ابا طلحة ذلك - [00:14:31](#)

كمال رابح قد قبلناه منه هذا محل ترجمة لما قال بابن تصدق الى وكيله يعني اوكل النبي اليه ثم رده الوكيل اليه يعني جاز له ان

يتصرف فيها من رزق به - [00:14:50](#)

وردناه عليه فاجعله في الاقربين وهذا من تواضع النبي صلى الله عليه وسلم. وذلك طالب العلم يبتعد عن مسألة الزمان. لا بأس ان يدل الى الخير. لا خير في كثير من نجواهم الا من - [00:15:05](#)

امر بصدقة او معروف او اصلاح بين الناس اما الجمع يأتي وجمع فهذا لا فهنا يعلم النبي صلى الله عليه وسلم امته على قضية العفة في المال. فلما وضعت بيده ارجعها لهذا حتى تكون بيدكم - [00:15:18](#)

عليكم السلام فتصدق بها ابو طلحة على ذوي رحمه. قال وكان منهم ابي اللي هو ابي ابن كعب اقرأ الصحابة وحسان وهو حسان ابن ثابت الذي كان ينازع عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:15:36](#)

واذا كان يقول له اجر وروح القدس يؤيدك. ينازع عنه. وفي رواية يؤيده. وذهب قال اللهم يؤيده بروح القدس. طبعاً لماذا جبريل عليه السلام كان ينزل باي حين كان ينزل بالوحي والوحي فيه حياة القلوب - [00:15:52](#)

وفيه انتصار على الشيطان لان الانسان في جميع اعماله يحارب ان الشيطان لكم عدو فاتخذوه عدوا المحراب لماذا يسمى المحراب؟ لان الانسان يقف يصلي فيه لان الصلاة محاضرة للشيطان وجميع اعمال اللغة - [00:16:08](#)

فكان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو لحسان ان الله يؤيده بروح القدس وينصره على اعدائه لانه كان يجب لماذا يجب لان الكفار كانوا يقولون في النبي قولاً ليس فيه حسن - [00:16:24](#)

فكان يدير وينافق قال فباع حسان حصته منهم المعاوية طبعاً معاذ كان كثير الشراء كثير البيت واذا كان الكثير الصدقة فقيل له تبيع صدقة ابي طلحة؟ فقال الا ابيع طاعاً من تمر بصاعاً من دراهم - [00:16:37](#)

قال وكانت تلك الحديقة هذا مثال قوي جداً. وكانت تلك الحديقة في موضع قصر بني فبين التي بناه معاوية باب قول الله عز وجل واذا حضر القسمة اولو القربى واليتامى والمساكين فارزقوهم منه. شف هنا قال فارزقوهم منه. وقال عن اليتامى - [00:16:56](#)

فارزقوهم فيها واخشوهم وقولوا لهم قولاً معروفاً وهذا من الادب ان اذا كان لدينا مال لميت من الموتى الان اصبح لما عند الناس ولد يبتسمونه يحتسبونه بعيد عن الناس حتى لا يراهم احد فيعطى من - [00:17:17](#)

واما السائق ظاهر ان كان هناك امام الناس. فاذا حضر اولي القربى ممن لا يلزم او حضر اليتامى اللي هم احوج الناس وكذلك

المساكين وهم الذين اقلتهم الحاجة يعطون طبعاً قدم الى بيتهم لان هنا او الى القربى غير الواقع اولي من اليتيم - [00:17:36](#)

تغير الواقع اولي من اليتيم غير القربة لانه دائماً هذا القريب الذي لا يتطلع على هذا الشيء قال واذا حضر قسمة اولي القراء واليتامى والمساكين فارزقوهم منه وجدت ان البخاري اكمل الاية. وقولوا لهم قولاً معروفاً لاجل ان يكملوا - [00:17:57](#)

العطاء المادي والعطاء القوي. فيجمع لهم الاحسانين. بعضهم يعطي لكن يعطي متكبر او يعطيك الله لا يخلف عليك فلا هذا مذموم فربنا جل جلاله اراد بالانسان الادب واراد ان يقدم اعلى شيء - [00:18:17](#)

ورحم الله من قال له لو قبلت يد الفقير ما اعطيته حقه لانه يوصل صدقاته الى ربي وهي لما نزل عيس وتولى ان جاء هداها من كان الصحابة والتابعون من بعدهم يعظمون الفقراء - [00:18:34](#)

حتى كان الفقراء في مجلس سفيان الثوري تلميذه في عهد السماء. من اين اخذت اخذت من ادب القرآن الذي حث الله عليه حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل قال حدثنا ابو عوانة عن ابي بشر - [00:18:53](#)

عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس قال ان ناساً يزعمون ان هذه الاية نفخت ولا والله ما نسخت ولكنها مما تهاون الناس هما واليان والي يأتي وذاك الذي يرزق ووال لا يلزم - [00:19:09](#)

وقال فذاك الذي يقول بالمعروف يقول لا املك لك ان اعطيه يعني ربنا قال وعلى الوالي في مثل ذلك وذلك الوارد من العصب الى مواقفه افلسه وليس لديه المال ولا يستطيع يجب على الوارد ان ينفق على هذا - [00:19:26](#)

باب ما يستحب لمن توفي فجأة ان يتصدقوا عنه وقضاء النذور عن الميت يعني قيل موت الفجأة اخذة اسف يعني لو فرضنا انسان جالس هنا ثم مات فجأة احزنوا عليه نقول لم يتصدق لم يوصل - [00:19:44](#)

لكن لما يتمرد مرض وفيه علامات الموت هذا اقرب الى التوبة اقرب الى التصديق اقرب الى البقية اقرب لان يطلب ابراء الدين وهو نمة وهكذا فاذا حصل هذا تحبه التصديق لهذا - [00:20:05](#)

من الان كثير من الناس يسأل يقول رأيت قريبي يقول انا جوعان وهذا ربما اكل حق الاخرين وربما انه بحاجة الى ان يتصدق عنه فاجاب البخاري قال بعض ما يستحب لمن توفي طبعاً هم الله توفاه الله يتوفى النفس حينما - [00:20:19](#)

فهذا المتوفي توفاه الله تعالى يستحب لمن توفي فجأة ان يتصدقوا عنها اي اهله ان يتصدقوا عنه. ولذا الصدقة لا خلاف فيها. نص على هذا ابن المبارك وقد نقله في مقدمة الصحيح - [00:20:40](#)

وقضاء النذور عن الميت. الميت اذا كان لديه نذور او لديه قضاء قيام او انه لم يحج او لم يعتمر. نحن نفتي بان العمرة واجبة فالميت ينبغي ان يحج عنه يعتمر والمال قبل ان نختتم ما يخرج المال الذي نجهزه للحج او العمرة - [00:20:56](#)

الا اذا تطوع قال شخص انا احج عنها وانا اعتمر عنها حدثنا اسماعيل وهو اسماعيل بن يروح طبعاً هذا الامام مالك وهو الذي نقل كيفية وفاة الامام مالك ادت لمالك عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة - [00:21:13](#)

ان رجلاً قال للنبي صلى الله عليه وسلم ان امي افتلئت طبعاً لفظ المجهول قيماتك فاقتسم كرسى نفسها واراها يعني اظنها لو تكلمت تصدقت يعني لو انها ماتت على طريقة التدرج لتصدقوا - [00:21:31](#)

افاتصدق عنها؟ قال نعم تصدق عنها واذا الصدقة لها ثلاثة في انها تصل الى الميت وهذا نص مرفوع الى النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله ابن يوسف طبعاً الشافعي يعني له قول في بعض الاعمال انها لا تصل لقوله تعالى وان ليس للانسان الا متى -

[00:21:52](#)

هذا من سعيه لما خلف الانسان ولكن الانسان لم يخلف الولد من اجل ان يكون الولد امتداد بعمله الصالح ويتم ويسمى الوالد ابنه لانه من البناء. يزنيه الانسان شيئاً فشيئاً حتى يخرج منه عافية. فهذا من سعيه - [00:22:15](#)

لما اصدقائه تصدقوا عنه بحسن سلوكه وحسن طليقته واسلامه وكونه مع جماعة المسلمين هذا من عمله الذي اثمر ان يتصدق عنه ثم قال البخاري حدثنا عبد الله بن يوسف وهو التنيسي طبعاً يقول يحيى ابي المعين - [00:22:31](#)

يقول اوثق الناس في الموطأ عبدالله ابن مزنة القعني ثم عبد الله ابن يوسف التنيسي من بعده قال دمشق من دمشق اقام في مصر على طريقة اه علي الطنطاوي لما اصدروا دمشقي - [00:22:50](#)

وذهب الى طنطا فكان مبدعاً جمع بين قوة المصريين وقوة الشاميين قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله ابن عبد الله عن ابن عباس ان سعد ابن عباداً استفتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان امي ماتت - [00:23:04](#)

وعليها نذر فقال اقله عنها هذي الحقوق حقوق العباد وحقوق الله تعالى اذا مات الميت التقصير والتكفير والنقل والدفن. اذا لم يتبرع في ذلك احد نأخذها من مأرب. اول ما يقدم هذا الشيء. ثم بعد ذلك الحقوق والحقوق - [00:23:25](#)

طيب حق لله وحق للعباد فنقدم حق الله على حق العباد اخذاً بحديث دين الله حق بالوفاء. ثم حقوق العباد وبعدها تأتي الوصية بالمرتبة اذن التحليل والتكفير والدفن والنقل الحقوق الوصية. بعد هذا الشيء لما اذا بقي شيء من المال يتحول الى التركة -

[00:23:47](#)

وهو ان يقسم الى من يستحق وتقسيم الميراث ربنا جل جلاله لم يجعله لنبي مرسل ولا لملك مرسل. انما قسمه الله تعالى بنفسه في الاية الحادية عشرة والاية الثانية عشرة والاية الثالثة والسبعين بعد المائة من سورة النساء - [00:24:11](#)

من اجل ان يعظم هذا وربما قال فريضة اي ان الله قد فرضها قال وصية الله اي جعله الله تعالى وصية. وبداه بقوله يوصي الله في اولادكم واذا انت حينما توصي انسان لحرصك يعني اكثر من الموت - [00:24:31](#)

فربنا جل جلاله حريص على ابنائنا اكثر من حرصنا على انفسنا. فلا يتلاعب الانسان في مسألة موارثه. ولذا مما جاء في الشريعة انه لا وصية لورا لان الله سبحانه وتعالى قد اعطى الميراث على هذه الطريقة - [00:24:47](#)

فقالوا يا ابن الشهاد في الوقف والصدقة والوصية. الاشهاد مهم جداً من اجل ان تعرف الحقوق حتى لا يأتي انسان ينكر وبعض

الاشخاص يموت انسان يموت امرأة ثم يأتينا الابن الكبير يقول امي قبل ان تموت اوصت - [00:25:04](#)

بان هذا المال يعني ان ان سدتها من زوجها لفلان. اين الشهود؟ يقول ما في شهود. لا يصح هذا. لا بد من الاشهاد حتى لا يأتي انسان يتقول البليلة على من ادعى واليمين على من انكر - [00:25:23](#)

حدثنا ابراهيم ابن موسى قال اخبرنا هشام ابن يوسف ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرنا يعلم انه سمع عكرمة مولى ابن عبد يقول انبأنا ابن عباس ان سعد بن عبادة اخى بني ساعدة توفيت امه وهو غائب عنها. فاتي - [00:25:42](#)

النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان امي توفيت وانا غائب عنها. فهل ينفعها شيء ان تصدقت به عنها؟ قال نعم. قال فاني اشهدك ان حائط المخرج صدقة علي. هنا اشهد النبي صلى الله عليه وسلم - [00:26:02](#)

فهذا حسن حتى لا يتقوى القائل ربما مات هذا الانسان ويأتي لها ينكرون هذا وثمة سؤال هل ان اعمال الابناء في حسنات الاباء؟ نعم اذا عمل الاباء على هذا الشيء - [00:26:20](#)

واستحضروا النية في تربية ابنائهم وفي توجيههم وفي اطعامهم تتحول جميع حسناتهم المذكورة في حسناته في حسنات الاباء من غير ان ينقص من حسنات الابناء شيء وهذا من فضل الله تعالى. ولذا هنا لما قال ابن لما قال - [00:26:36](#)

معاذ بن جبل لولده قال له يا ابني عليك بالصلاة فانها خير اعمال الناس واعلم ان المؤمن بين حسنتين حسنة ماضية وحسنة مستقبلية قال باب قول الله عز وجل واتوا اليتامى اموالهم ولا تتبدل الخبيث بالطيب. يعني تقدم اليتامى اموالهم - [00:26:55](#)

من غير ان تأخذ منها شيء وهي عندك اياك ان تأكل منها حراما فاذا اكلت حراما وتركت الشيء الحلال فقد استبدلت الخبيث بالطيب الخبيث اللي هو الحرام والطيب اللي هو - [00:27:17](#)

الماء الذي قد جعله الله لك رزقا حلالا. ولا تأكلوا اموالهم الى اموالكم اي لا تخلطوها من اجل ان تأكلوا منها انه كان حوبا كبيرا. فبين ربنا انه كبيرة من كبائر الذنوب. وان خفتهم ان لا تقسطوا في اليتامى. شوف هذي - [00:27:33](#)

في سورة النساء اول اية يا ايها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله ليتساءلون به والارحام ان الله كان عليكم رقيبا. فهذا امر تقوى عام وذكر ربنا - [00:27:53](#)

اسباب اسباب اسباب العبادة من ضمن الاسباب انه له الخلق وله الامر كما قال تعالى له الخلق والامر والخالقين معراج العبودية كما قال يا ايها الناس اعبدوا ربكم الذي خلقكم والذين من - [00:28:13](#)

لعلكم تتقون. ثم ختمت ان الله كان عليكم رقيبا ينبغي على الانسان ان يراقب ربه كما ان الله يراقب الانسان فلما ذكر في الاية الامر بالتقوى ذكر فيها امر النساء اخرها فيها ذكر النساء - [00:28:30](#)

جاء ايضا بيان مفردات هذا الشرح ومنها قال وان كفت واتي اليتامى ام ماذا؟ يعني اتقوا الله في اليتامى بدأ باي شيء؟ بدأ بحق الضعيفين المرأة واليتيم. ووتي باليتيم لانه اضعف الى المغرب - [00:28:46](#)

واتى يعطوا اليتامى اموالهم هذه اخذت مفعولين اذا كان والاموال ولا تتبدل الخبيث بالطيب هو اكل حرام والطيب هو الحلال وان كان قليلا وبين طريق بعض الخبيثاء يستخدمها من اجل ان يأكل من مالهم يقرض ماله من ماله لو فرضنا قال انتوني بدجاجة ونحن قد - [00:29:01](#)

اشتريناها كبابا ولما قلنا ان نجمعه سوية حتى نأكل من دجاجته. قال وايضا لو فرضا كان له نعام او ما اشبه ذلك فنهى الله عن فرضها لاجل اكلها ثم انه كان حورا كبيرا انه اثم كبير - [00:29:24](#)

وان خفتهم ان لا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من اليتامى يتيمات وقد تكون ابنة عمك وهي في حجر تتزوجها انت او تريد ان تتزوجها لولدك وهي فقيرة ليست ثمة من يدافع عنها فلديك ورع انك ربما لا تقسط لها بالميراث - [00:29:43](#)

لا تفرض لها المهر ولا تبسط لها بالنفقة ولا تبسط لها بالسكن فاذا حفظ هذا الخوف قربنا قال النساء غيرها كثير. وان تقسم الا تقصدوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء. وهنا يعني ربنا جل جلاله - [00:30:03](#)

قد شرع التعدد لاسباب من ضمنها من اجل ان لا تظلم اليتيم التي في حجر في حجر وليها ثم قال حدثنا ابو اليابان قال اخبرنا شعيب

عن الزهري قال كان عروة ابن الزبير يحدث انه سأل عائشة - [00:30:18](#)

رضي الله عن هواء خسرتن ان لا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم. قال تعالى سيدي فينا في حجر وليها فيرغب في جمالها ومالها ويريد ان يتزوجها بادنى من سنة نساءها - [00:30:36](#)

لان الناس قد جبلوا على حب المال وعلى التقصير في المال وعلى اكل الاموال الاخرين الا ما رحم ربي. اغلب الخلفاء يبغى بعضهم على بعض. واغلب الشركاء يميلوا الى شريكهم - [00:30:53](#)

فنهوا عن نكاحهم حتى ما سمي مالا الا لان الناس تميل اليه والديدار ما سمع ريال لانه ديننا ونهار فاما دين يوصلك الى الله واما نار يدخلك نار جهنم فنهى عن نكاحهن الا يقسط لهن في اكمال الصلاة - [00:31:07](#)

وامروا بنكاح من سواهن من النساء قالت عائشة ثم استفتت الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم بعده فانزل الله يستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن هذه اية خطيرة جدا على ان امر الفتوى - [00:31:27](#)

امر لله تعالى واحسن ابن القيم حينما الف كتابه النفيس اعلام الموقعين عن رب العالمين فالانسان حينما يفتي في مسألة فهو يوقع عن الله تعالى فالامر خطير جدا قالت فبين الله في هذه الاية ان اليتيمة اذا كانت ذات جمال او مال رغبوا في نكاحهن - [00:31:45](#)

ولم اخوها بسنتها يعني لا يعطوها مهر لمثل بقية النساء باكمال الصدقة فان كانت مرغوبا عنها في غلة المال والجمال تركوها.

والتمسوا غيرها من النساء. قالت وكذا يتركونها حين عنها فليس لهم ان ينكحوها اذا رغبوا فيها الا ان يقسطوا لها - [00:32:07](#)

الاولى من الصداقة ويعطوها حقها. هذا وباللله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد. درس قليل لامر فيه مصلحة ان شاء الله -

[00:32:29](#)